

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤١٠٣ لسنة ٢٠٢٣
بنقل مقر عمل بعض لجان التوفيق فى المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى بعض المنازعات التى
تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين
مقارها ، والقرارات المعدلة له ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق
فى المنازعات ؛
وعلى كتاب السيد اللواء أمين عام الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة بشأن نقل مقر
لجنة التوفيق فى المنازعات المختصة بالجهاز لمقر آخر ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون
لجان التوفيق ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر لجنة التوفيق فى بعض المنازعات للجهاز المركزى للتنظيم والإدارة من مقرها
الحالى (١) شارع النصر - تقاطع شارع النصر مع شارع يوسف عباس -
مدينة نصر القاهرة - إلى المقر الجديد الكائن فى : مبنى مركز الإدارة العامة بالعجوزة ،
المبنى رقم (٢) بالدور الرابع ، (٢) شارع سالم سالم تقاطع شارع عبد العظيم راشد -
العجوزة - الجيزة ، بجوار قسم شرطة العجوزة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .
صدر فى ٢٠٢٣/٧/٦

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٧/١٢ - ٢٠٢٣/٢٥٠٢٩